واحد نحو او تركت الناقة وفصيلها ترضعها ينتقض بمثله فانها
لا تدل فيه الا على المشاركة في اصل الفعل دون المصاحبة ثم
اعلم ان الجمهور النحاة ذهبوا ان العامل للمفعول معه لا يخلوا
من ان يكون فعلا لفظا او فعلا تقديرا والمراد بالفعل لفظا
الفعل واسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر
ونحوها والمراد بالفعل تقديرا غير ما ذكرنا وهو مما يستنبط
منه معنى الفعل فان كان الفعل لفظا فلا يخلوا من ان يجوز العطف
او لا يجوز فان جاز العطف جاز الوجهان العطف والنصب
على المفعولية نحو جئت انا وزيد وزيدا بالرفع والنصب وانما
جاز العطف هنا لتاكيد الضمير المتصل بالمنفصل وفيه نظر لانه
ينتقض بمثل ضربت زيدا وعمروا فانه جاز العطف مع انه لم يجز
غيره الا العطف لا يقال يريد بالجواز جواز العطف وعدمه
وههنا يجب العطف لانا نقول الجواز اعم من ذلك والذي يدل
عليه وان كان فعلا معنى وجاز العطف تعين العطف لضعف
عامله فانه اطلق الجواز على العطف مع انه واجب وفيه نظر
من وجه اخر وهو انه لا يلزم من جواز العطف جواز الوجهين
وانما يجوز النصب ان لو اريد المصاحبة وهو ممنوع وجواب
الاخرين الترديد في عامل المذكور بعد الواو التي للمصاحبة وحينئذ
لا شك انه يجوز فيه الوجهان فان قيل انما حد المفعول معه لينصب
اذا علم فكيف جاز فيه غير النصب والجواب الذي ذكره في المفعول
المطلق والمفعول به والمفعول فيه لا يمكن ههنا لانه انما
حد كل واحد منها بعد ان علم ان قسما منه يرفع وهو الذي يقام
مقام الفاعل قلنا انما جاز فيه غير النصب ببيانه هنا كما بين

بين في غيره قبل ذكر الحد فلولا بيانه ههنا لحكمنا ان جميع افراده
منصوب لكن يلزم مما ذكرته ومن ترديده في الكتاب ان عمروا
في قولنا قام زيد وعمرو وما لزيد وعمرو مفعول معه لكن في جواز
اطلاق هذا الاسم عليه نظر وان لم يجز العطف تعين النصب بان يكون
مفعولا معه نحو جئت وزيدا وانما لم يجز العطف هنا لامتناع
العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير تاكيد ولا فصل كما يجيء
في بحث حروف العطف وان كان العامل فعلا تقديرا فلا يخلوا
من ان يجوز العطف او لا فان جاز العطف تعين العطف لضعف
العامل نحو ما لزيد وعمرو وان لم يجز العطف تعين النصب
للضرورة نحو ما لك وزيدا وما شانك وزيدا وانما امتنع
العطف لانه يمتنع العطف على الضمير المجرور الا باعادة الجار
ولم يعد الجار هنا واذا امتنع العطف تعين النصب بانه مفعول
معه بالفعل معنى لان تقديره ما تصنع وعمروا وقس عليه غيره
نحو يفنى المال وتبقى وعملك اي يزول كله بهلاكه مال الدنيا
اما او بهلاك صاحبه وتبقى انت وعملك الخير والشر فتجزى ان
خيرا فخير وان شرا فشر فصرف المال الى ما امر الله تعالى خير
واصل المال من الميل لان الانسان يميل وهو في الشرع عين
يجري فيه التنافس والابتذال فيخرج التراب ونحوه كالدم والميتة
التي ماتت حتف انفها اعلم انه لا يجوز تقديمه بدون المصاحب
على عامله ولا على معمول المصاحب ولا تعدده واختلف في ناصبه
هل هو الواو او الفعل بمعونة الواو والقسم الثالث هو المختار
عند الشيخ عبد القاهر الجرجاني وسائر المحققين ثم اعلم ان لك واوان
ينتصب ما بعدها احدها واو المفعول معه ولم يات في التنزيل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)